

مقدمة

كانت البيئة دائما موضع اهتمام الناس، وقد تطورت تصوراتهم بشأن القضايا ومواقفهم منها عبر القرون، وفي أوائل هذا القرن كانت النزعة البيئية في الأساس مرادفا لصيانة الحياة البرية، واعتبرت مجالا لفئة قليلة من ذوي البصيرة الذين كانوا في كثير من الأحيان من المتميزين.

ومنذ الستينات أصبحت النزعة البيئية حركة تتمتع بتأييد شعبي عريض، ومجال اهتمام أوسع نطاقا بكثير، وكان مؤتمر الأمم المتحدة بشأن البيئة البشرية المعقود في استوكهولم في عام ١٩٧٢ بمثابة نقطة التحول في تاريخ الوعي البيئي. وقد أدى الضغط العام المتنامي الذي تدعمه النتائج العلمية بشأن الآثار المترتبة على الملوثات المختلفة والتدهور البيئي في أواخر السبعينات، إلى تحفيز الإرادة السياسية اللازمة، كما أن المناقشات التي دارت في أوائل السبعينيات والتي تركزت على تلوث الهواء والمياه، الذي بات ملموسا من عامة الشعب في الشمال أوضحت حقيقة أن التدهور البيئي ليس ناجما عن التصنيع بل عن الفقر وانعدام التنمية.

وأصبحت الحركة البيئية منذ ذلك الحين مهتمة بكافة جوانب البيئة الطبيعية، الأرض والمياه والمعادن وجميع الكائنات الحية وعمليات الحياة، والغلاف الجوي والمناخ والأنهار الجليدية القطبية والأعماق السحيقة للمحيطات، وحتى الفضاء الخارجي، وعلاوة على ذلك فقد تحولت الحركة البيئية من النظر إلى البيئة الطبيعية في حد ذاتها إلى النظر إلى علاقاتها المتبادلة بأحوال البشر ورفاهيتهم، وبحالة التعاون الاقتصادي الدولي الذي يشمل قضايا الديون وأسعار السلع الأساسية.

وبدأ العمل بتقييم الآثار البيئية والمحاسبة البيئية، وتحليل المخاطر والاستقصاءات العامة والتدابير التشريعية الجديدة على المستويين الوطني والدولي، فضلا عن أنشطة الفرق غير الحكومية قد ساعدت جميعها على إضفاء مغزى بيئي أكبر على السياسات والإجراءات.

شهدت الأعوام الأخيرة تطور مرحلة أخرى من مراحل الحركة البيئية، وتتميز تلك المرحلة بالاهتمام الواضح والتنظيم الذي يتم على الصعيدين الوطني والدولي، بشأن بعض المشاكل الهامة والمعقدة والواسعة الانتشار، ومن أمثلة ذلك، الأمطار الحامضية والتخلص من النفايات الخطرة وارتفاع حرارة الجو في العالم، وفقدان التنوع البيولوجي، واستنفاد طبقة الأوزون، والتلوث البحري، وإزالة الغابات، والتفاعل بين السلم والأمن البيئي.

إن أي تدابير فعالة بشأن تلك القضايا يتطلب مجموعة كبيرة من المهارات، إن التسليم بأن التلوث البيئي لا يقتصر على الحدود الوطنية، ويستطيع أن يعبر الحدود بسبب مشكلات إقليمية وعالمية، ويعتبر حافزا على صياغة اتفاقيات إقليمية ودولية مختلفة، وقبل عام ١٩٧٤ كانت هناك (٥٨) من المعاهدات وغيرها من الاتفاقيات الدولية في ميدان البيئة، وفيما بين عامي (١٩٧٢-١٩٩١) اعتمد (٩٤) اتفاقا على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وتعالج هذه الاتفاقيات الدولية نطاقا عريضا من القضايا بدءاً من التلوث البحري وحماية مختلف الموارد الطبيعية وصونها وانتهاءً بالاتفاقيات التي تتناول التوقعات والقضايا المستقبلية (مثل الإنذار المبكر في حالة الحوادث النووية وحماية طبقة الأوزون).

وفيما يتعلق بالمسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، ببساطة القول يبدو أنها مشكلة مركزية، إن التزام الدولة التي سببت الضرر بإصلاحه، وهذه هي القضية الرئيسية لأنه عندما نتحدث عن المسؤولية نجد أنفسنا نتعامل بشكل ضروري مع ما يسمى بالقواعد الثانوية^(١)، وهل حقاً توافق الدول على المسؤولية عن الضرر البيئي؟

إن لجنة القانون الدولي للأمم المتحدة قد قامت بصياغة مسودة قواعد حول المنع والمعلومات، والتعاون بين الدولة التي حدث التلوث على إقليمها وتحت سيطرتها والدولة الضحية.

وقدر تعلق الأمر بإصلاح الضرر يثار السؤال حول تنفيذه!!

والإشارة إلى المشكلة الأبدية الخاصة بالمصدقية النادرة للقانون الدولي، في مسألة

(1)Year book of International Law Commission, Vol 11, part 1, 1980, p:253.

الضمانات أو العقوبات، وهل أن إلزاما بالتعويض عن الضرر وخصوصا الضرر البيئي ينشأ حقا؟!

إن هذا ليس سؤالاً للتأسيس فيما إذا كان التلوث يساهم في مسؤولية تقوم على خطأ أو مسؤولية قانونية عن نشاط غير مسموح به والأكثر عمومية فيما إذا كانت المسؤولية تنشأ فعليا عن نشاط غير محظور في القانون الدولي.

وفي كلتا الحالتين، يجب أن نحاول الإجابة على السؤال سواء إن تعلق ذلك بالدول أم لم يتعلق في ممارساتهم وأنهم يشعرون حقا بأنهم ملزمون بتقديم تعويض عن الضرر الذي كانوا السبب فيه.

واستنادا إلى ما تقدم يمكن أن نحدد الأسباب التي دعت إلى اختيار الموضوع بما يأتي:

١. حادثة الموضوع من جهة، وقلة الكتابة المفصلة من جهة أخرى.
٢. آثار هذه المسؤولية على الدول وخصوصا الدول الكبرى ومدى التزامها بالتنفيذ.
٣. آثار هذه المسؤولية على حماية البيئة.
٤. إن العراق أحد الدول التي تعاني من هذه الأضرار نتيجة استخدام اليورانيوم المنضب (D.U) في حرب الخليج.

ولقد قسم البحث على أربعة فصول وثلاثة ملاحق:

تناول الفصل الأول: التلوث البيئي وآثاره على الإنسان، وعلى ثلاثة مباحث: حيث تناول المبحث الأول: إطار مفهوم البيئة والتلوث البيئي. وتناول المبحث الثاني: الآثار البيئية المترتبة على الإنسان، وعلاقتها بالتنمية والأمن القومي. في حين تناول المبحث الثالث: التلوث العابر للحدود في ظل انتقال التقنيات الحديثة من خلال المشاريع الدولية متعددة الجنسيات، وبالنظر لأهمية الموضوع تم التطرق إلى انتقال التقنيات في ظل اتفاقية بازل لعام ١٩٨٩.

أما الفصل الثاني: فقد تناول أثر المنظمات الدولية والتشريعات الوطنية في بلورة القواعد الدولية لحماية البيئة، وعلى ثلاثة مباحث:

تناول المبحث الأول: الاتفاقيات الدولية والإقليمية في حماية البيئة. في حين تناول المبحث الثاني: جهود ودور المنظمات الدولية في حماية البيئة. أما المبحث الثالث: فقد تناول دور التشريعات الوطنية في حماية البيئة.

وكان الفصل الثالث قد تناول السمة العامة للمسؤولية الدولية والقانونية للضرر البيئي وعلى ثلاثة مباحث أيضا: تناول المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الدولية وأعمال لجنة القانون الدولي في حماية البيئة. وناقش المبحث الثاني: المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي الناجم عن الأعمال التي لا يحظرها القانون الدولي. في حين كان المبحث الثالث قد تناول الإبلاغ وتبادل المعلومات فيما يتعلق بالضرر البيئي.

أما الفصل الرابع فتناول في المبحث الأول: دراسة تطبيقية عن الآثار المترتبة على البيئة وقت النزاع المسلح. وناقش المبحث الثاني: دراسة تطبيقية قضائية وقت السلم. أما الملاحق فقد تضمنت:

الملحق الأول: والذي تضمن مسودة حول المسؤولية الدولية المقدمة من لجنة القانون الدولي. والملحق الثاني: والذي تضمن استنتاجات وورشات عمل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD). أما الملحق الثالث: فقد تضمن المعلومات التي تبلغ إلى الجمهور في تطبيق المادة (٨) الفقرة (١) من توجيهات أو تعليمات (Seveso).

وقد ختم البحث بخاتمة تضمنت استنتاجات فيما يتعلق بالموضوع مدار البحث.

والله ولي التوفيق.

الباحث